

## نموذج الاتفاقية الموحدة لخدمة سحب السيارات الحكومية المتعطلة

انه في يوم ..... / / ١٤هـ الموافق / / ٢٠ م تم الاتفاق فيما بين الموقعين ادناه كل من :  
١ - حكومة سلطنة عمان ( وتنوب عنها وزارة ..... ص.ب ..... ر.ب ..... )  
ويمثلها في التوقيع على هذه الاتفاقية : .....

( طرف أول )

٢ - شركة / مؤسسة : ..... وعنوانها : ..... ص.ب ..... ر.ب .....  
( سجل تجاري رقم : ..... بتاريخ : ..... ) ويمثلها في التوقيع على هذه  
الاتفاقية : .....

( طرف ثاني )

لما كان الطرف الأول يرغب في الانتفاع بخدمة سحب السيارات الحكومية المتعطلة المخصصة له  
وفقا للشروط المنصوص عليها في هذه الاتفاقية ، وبما ان الطرف الثاني يباشر نشاطه في تقديم

الخدمة المذكورة ، وتقدم بتاريخ / / ٢٠ م بعرضه الذي قبله الطرف الأول .

فقد تم الاتفاق بين الطرفين على ما يأتي :

- (١) يعتبر العرض المقدم من الطرف الثاني جزءا لا يتجزأ من هذه الاتفاقية .
- (٢) يلتزم الطرف الثاني بتقديم خدمة سحب السيارات الحكومية المتعطلة المخصصة للطرف الأول وفقا للسعر المقدم في العرض الأصلي والمذكور لاحقا .
- (٣) يلتزم الطرف الثاني بتقديم الخدمة على مدار ٢٤ ساعة يوميا والوصول الى السيارة المتعطلة خلال وقت لا يتعدى .....
- (٤) يلتزم الطرف الثاني بسحب السيارة المتعطلة الى مرآب التصليح المختص او المعتمد للطرف الأول .
- (٥) تشمل السيارات الحكومية التي يلتزم الطرف الثاني بتنفيذ خدمة سحبها - على النحو المنصوص عليه في هذه الاتفاقية - جميع السيارات الحكومية المخصصة للطرف الأول المتواجدة في كافة المناطق التي تغطيها خدمات الطرف الثاني وترفق كملحق لهذه الاتفاقية .
- (٦) يقوم الطرف الثاني بتزويد الطرف الاول بلاصقات خاصة ، ويلتزم الطرف الاول بوضعها على الزجاج الامامي لكافة السيارات الحكومية المذكورة في البند السابق .

- (٧) تكون اجرة السحب المستحقة على الطرف الأول لصالح الطرف الثاني على النحو الآتي :
- أ - مبلغ عشرة ريالات عمانية لأية مسافة اقل من اربعين كيلومتر .
- ب - اجرة إضافية بقيمة مائة وخمسين بيسة لكل كيلومتر إضافي عن المسافة المحددة في (أ) أعلاه .
- وتكون هذه الاجره سارية المفعول لفترة الاتفاقية المذكورة لاحقا ، ولا يجوز رفعها خلال تلك الفترة .
- (٨) يقوم الطرف الثاني بإصدار فاتورة خلال (١٥) يوما من تاريخ تقديم الخدمة ، وذلك بالمبالغ المستحقة على الطرف الأول .
- (٩) يلتزم الطرف الأول بتسديد قيمة الفاتورة خلال شهر من تاريخ إصدارها ، ويتم الصرف وفقا للنظم والقواعد والإجراءات المالية المعمول بها
- (١٠) يكون للطرف الأول الحق في إنهاء هذه الاتفاقية - كلياً او جزئياً - اذا ما طرأت ظروف تبرر الإنهاء ، وبشرط ان يخطر الطرف الثاني قبل شهر من التاريخ المحدد للإنهاء .
- (١١) يكون الطرف الثاني مسؤولاً عن تعويض الطرف الاول عن أي ضرر ينشأ نتيجة لخطأ او اهمال او تقصير من قبل عمال الطرف الثاني اثناء مباشرتهم للعمل تنفيذاً لهذه الاتفاقية . وللطرف الاول الحق في تقدير خصم التعويض الناشئ عن هذا الضرر وخصمه مباشرة من مستحقات الطرف الثاني لديه .
- (١٢) يكون للطرف الأول الحق في فسخ هذه الاتفاقية في أي من الحالتين الآتيتين :
- ١ - إفلاس الطرف الثاني او صدور حكم بمصادرة أمواله او فرض الحراسة القضائية عليها .
- ٢ - اذا أحل الطرف الثاني بأي من الالتزامات المفروضة عليه بمقتضى هذه الاتفاقية .
- ويتم الفسخ بمجرد انقضاء شهر من تاريخ توجيه إنذار كتابي الى الطرف الثاني .

- (١٣) يكون للطرف الأول - في حالة عدم تمكن الطرف الثاني تنفيذ الخدمة خلال الفترة المحددة له لأي سبب من الأسباب - الحق في تكليف طرف آخر تنفيذ تلك الخدمة على ان يتحمل الطرف الثاني قيمة الفرق في السعر ان وجد .
- (١٤) لا يكون أي طرف من طرفي هذه الاتفاقية مسؤولاً اذا استحال عليه تنفيذ أي من الالتزامات المفروضة عليه بموجبها اذا ثبت أن استحالة التنفيذ قد نشأت بسبب القوة القاهرة ، ويعتبر من قبيل القوة القاهرة الكوارث الطبيعية ، والحروب ( سواء أعلنت ام لم تعلن ) ، وحالات الشغب ، او الفوضى ، او الأعمال العدائية ، او الفيضانات ، او الزلازل ، او الانفجارات ، او الأخطار النووية ، او أية وقائع اخرى مماثلة تقع داخل السلطنة وتكون خارجة عن السيطرة ولا يمكن توقعها او تفاديها . ويترتب على القوة القاهرة وقف تنفيذ الاتفاقية ما دامت آثارها مستمرة .
- (١٥) تسري فيما لم يرد بشأنه نص خاص في هذه الاتفاقية احكام القوانين واللوائح والنظم المعمول بها .
- (١٦) تختص المحكمة التجارية بالفصل في أية منازعة قد تنشأ عن تفسير او تطبيق هذه الاتفاقية .
- (١٧) الاخطارات والمكاتب والإنذارات وغيرها التي يوجهها أي طرف الى الطرف الاخر تعتبر صحيحة ومنتجة لآثارها القانونية اذا وجهت اليه على العنوان المحدد في مقدمة هذه الاتفاقية .
- (١٨) تسري هذه الاتفاقية لمدة سنة تبدأ من / / ٢٠٠٢ وتنتهي في / / ٢٠٠٣ ويجوز للطرف الأول تمديدها لسنة اخرى بشرط توجيه اخطار الى الطرف الثاني قبل انتهاء مدة الاتفاقية بشهر واحد على الأقل .
- (١٩) حررت هذه الاتفاقية من نسختين أصليتين بيد كل طرف نسخة للعمل بمقتضاها .



المناطق التي تغطيها اتحاد السيارات العربية - المرحلة الأولى  
القطاعات العمالية و المتوقعة

المنطقة الشرقية	
١٩٩٨٦	ابراء
٥١١٤٠	المضيبي
١٤٤٢٩	الطائين
<b>٨٥٥٥٥</b>	<b>المجموع</b>
٥٣٣٨١	صور
١٥١٣٦	بديه
١١٩٥٧	القابل
١٦٧١٢	الكامل
٣٩٧٠٠	بني بو علي
٢١٨٧١	بني بو حسن
٦٠٣٢	وادي بني خالد
<b>١٦٤٨١١</b>	<b>المجموع</b>

المنطقة الداخلية	
٥٨٥٨٢	نزوى
٤٦١١٩	ملاء
١٣٨١٧	ادم
١٤٣٩٠	الخمراء
١٠٦١٨	منح
٢٩٨٣٦	ازكى
<b>١٧٣٣٦٢</b>	<b>المجموع</b>
٣٨٤٠٣	سمائل
١٨٠٢٦	بديد
<b>٥٦٤٢٩</b>	<b>المجموع</b>

العاصمة	
١٧٣٩٠٨	مطرح
١٠٧٤٨٣	بوشر
٤٠٨٥٦	مسقط
١٥٤٩٦٤	السب
٣٨٠٥٧	العابرات
٣٤٠٠٥	قريات
<b>٥٤٩٢٧٣</b>	<b>المجموع</b>

منطقة الباطنة	
٩٠٨٠٩	صحار
٤٤٣١٣	شناص
٢٢٦٦٧	لرى
<b>١٥٧٧٨٩</b>	<b>المجموع</b>

٦١٩٨٤	الرسناق
١٣٠٨٠	نخل
١٠٤٢٣	المعاول
٨٦٢٦	العوابي
٤٧٥٦٠	المصنعة
٦٤٥٢٦	بركاء
<b>٢٠٦١٩٩</b>	<b>المجموع</b>
٤٠٧٦٠	الخابورة (بداية)
٨٥٠٣٥	السويق
٧٤٩٠٤	صحم
<b>٢٠٠٦٨٩</b>	<b>المجموع</b>

منطقة الظاهرة	
٨٣٨٥	محضة
٤٨٢٣٧	الريمي
١٦١٨١	ضنك
١٤٩٥٠	بنقل
٩٣٤٧٥	عبري
<b>١٨١٢٢٨</b>	<b>المجموع</b>

وقد تم بعون الله تغطية منطقة صلالة أيضا

صدرت هذه الأرقام على اساس تقرير \_ نوفمبر ١٩٩٦ لتعداد العام للسكان و على ذلك فان المرحلة الاولى لأعمال اتحاد السيارات العربية فسوف تغطي ٨٦% من عدد السكان.

(٤)

التوقيعات

الطرف الثاني :

شركة / مؤسسة : .....

ويمثلها : \_\_\_\_\_

الاسم : \_\_\_\_\_

الوظيفة : \_\_\_\_\_

التوقيع : \_\_\_\_\_

الطرف الاول :

حكومة سلطنة عمان

وتنوب عنها وزارة .....

ويمثلها : \_\_\_\_\_

الاسم : \_\_\_\_\_

الوظيفة : \_\_\_\_\_

التوقيع : \_\_\_\_\_

يتم التصديق على هذه الاتفاقية طبقا لاحكام المرسوم السلطاني رقم ٤٨/١٩٧٦م وتعديلاته .

(نموذج اتفاقية)